

## الدر المختار

صلى الله عليه وسلم نفلا ويقومه فرضا ( و ) لا ( نادر ) بمتنفل ولا بمفترض ولا ( بناذر ) لأن كلا منهما كمفترض فرضا آخر إلا إذا نذر أحدهما عين مندور الآخر للاتحاد ( و ) لا ( نادر بحالف ) لأن المندورة أقوى فصح عكسه وبحالف و بمتنفل ومصليا ركعتي طواف كناذرين ولو اشتركا في نافلة فأفسادها صح الاقتداء لا إن أفسادها منفردين ولو صليا الظهر ونوى كل إمامة الآخر صحت لا إن نوى الاقتداء والفرق لا يخفى ( و ) لا ( لاحق و ) لا ( مسبوق بمثلهما ) لما تقرر أن الاقتداء في موضع الانفراد